Crowe د. عبد العزيز حجازي وشركاه

محاسبون قانونيون ومستشارون

صندوق استثمار

بنك القاهرة الثاني للسيولة بالجنيه المصري

(ذو العائد اليومي التراكمي)

القوائم المالية

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

وكذا تقرير مراقب الحسابات عليها

صندوق استثمار بنك القاهرة الثاني
للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)
القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

المحتويات

	صفحة
– تقرير مراقب الحسابات	١-٢
– قائمة المركز المالي	٣
– قائمة الدخل	٤
– قائمة الدخل الشامل	٥
– قائمة التدفقات النقدية	٦
– قائمة التغير في صافي أصول الصندوق	٧
– السياسات المحاسبية والإيضاحات المتممة للقوائم المالية	٨-٢٥

د. عبد العزيز حجازي وشركاه
محاسبون قانونيون ومستشارون
٦ شارع بولس حنا - الدقي - الجيزة
هاتف : ٣٧٦٠٠٥١٦ - ٣٧٦٠٠٥١٧ (٢٠٢)
فاكس : ٣٧٦٠٠٢١٥ (٢٠٢)
محمول : ١٠٠ ١٦٩٩٣٠١ (٢٠٢)
البريد الالكتروني : dramhegazy@crowe.com.eg
الرقم البريدي : ٢١٣٢

Crowe

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار بنك القاهرة الثاني للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار بنك القاهرة الثاني للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي) والمتمثلة في المركز المالي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ وكذا قوائم الدخل والدخل الشامل والتغير في صافي أصول الصندوق والتدفق النقدي عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وملخصا للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية شركة خدمات الادارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئولية شركة خدمات الادارة " الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار". شركة خدمات الادارة مسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسئولية شركة خدمات الادارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ ، كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات

تنحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقا لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام شركة خدمات الادارة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف، ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية لدى شركة خدمات الادارة. وتشمل عملية المراجعة أيضا تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة شركة خدمات الادارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساسا مناسبا لإبداء رأينا على القوائم المالية.

Crowe د.عبد العزيز حجازي وشركاه عضو Crowe العالمية، Verien سويسري. كل عضو من أعضاء كرو العالمية له كيان قانوني منفصل ومستقل.
Crowe د. عبد العزيز وشركاه غير مسئولين او عليهم التزام تجاه أي عمل او أخطاء تخص Crowe العالمية أو أي أعضاء أخرون من أعضاء Crowe العالمية
Crowe العالمية لا تقدم أي خدمات مهنية وليست لديها اهتمام في امتلاك او ان تصبح شريك في Crowe د.عبد العزيز حجازي وشركاه

د. عبد العزيز حجازي وشركاه
محاسبون قانونيون ومستشارون
٦ شارع بولس حنا - الدقي - الجيزة
هاتف : ٣٧٦٠٠٥١٦ - ٣٧٦٠٠٥١٧ (٢٠٢)
فاكس : ٣٧٦٠٠٢١٥ (٢٠٢)
محمول : ١٦٩٩٣٠١ ٠١٠ (٢٠٢)
البريد الالكتروني : dramhegazy@crowe.com.eg
الرقم البريدي : ٢١٣٢

Crowe

الـــرأي

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي لصندوق استثمار بنك القاهرة الثاني للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي) في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية والتغير في صافي أصول الصندوق عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقا لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

تمسك شركة خدمات الإدارة " الشركة لمصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار" حسابات مالية منتظمة للصندوق تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات.

كما انها تتماشى مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاكتتاب وتعديلاتها الخاصة بالصندوق وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

مراقب الحسابات

الأستاذ الدكتور / محمد عبد العزيز حجازي
Crowe د. عبد العزيز حجازي وشركاه
٦ شارع بولس حنا - الدقي - الجيزة
سجل رقم (٦٠) بالهيئة العامة للرقابة المالية

القاهرة في: ٢٠٢٤/٠٤/٢٨

Crowe د.عبد العزيز حجازي وشركاه عضو Crowe العالمية، Verien سويسري. كل عضو من أعضاء كرو العالمية له كيان قانوني منفصل ومستقل.
Crowe د. عبد العزيز وشركاه غير مسئولين او عليهم التزام تجاه أي عمل او أخطاء تخص Crowe العالميةأو أي أعضاء أخرون من أعضاء Crowe العالمية
Crowe العالمية لا تقدم أي خدمات مهنية وليست لديها اهتمام في امتلاك او ان تصبح شريك في Crowe د.عبد العزيز حجازي وشركاه

صندوق استثمار بنك القاهرة الثاني للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٢٦ في ١٨ يونيه ٢٠٠٩

قائمة المركز المالي

في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

	رقم الإيضاح	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ جنيه مصري	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ جنيه مصري
الأصول المتداولة			
نقدية وأرصدة لدى البنوك			
حسابات جارية		٤ ٩٠٤ ٥٦٨	٥ ٣٤٣ ٧٧٤
مبالغ مجنبة بالبنك تحت حساب مصروفات التسويق والدعاية والإعلان والنشر		٨ ٧٨٣ ٧٥٦	٨ ٨١٨ ٠٣٤
ودائع لأجل	(٦)	١٨١ ٥٢٩ ٠٠٠	٥٩٨ ١٦٥ ٠٠٠
إجمالي النقدية لدى البنوك		١٩٥ ٢١٧ ٣٢٤	٦١٢ ٣٢٦ ٨٠٨
استثمارات مالية			
استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر – اذون خزانة	(٧)	٣ ٦١٤ ٥٠٩ ٠٧٥	٢ ٠٤٢ ٧٦٥ ٤٥٧
استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر – سندات خزانة	(٨)	٠	٥٤٢ ٦١٨ ٨٧٣
إجمالي استثمارات مالية		٣ ٦١٤ ٥٠٩ ٠٧٥	٢ ٥٨٥ ٣٨٤ ٣٣٠
مدينون وأرصدة مدينة أخرى			
عوائد مستحقة عن ودائع لأجل وحسابات ذات عائد		٨٥ ١٤٣	٦٧٥ ٢١٨
إجمالي مدينون وأرصدة مدينة أخرى		٨٥ ١٤٣	٦٧٥ ٢٧٨
إجمالي الأصول المتداولة		٣ ٨٠٩ ٨١١ ٥٤٢	٣ ١٩٨ ٣٨٦ ٤١٦
الالتزامات المتداولة			
أتعاب وعمولات مستحقة	(٩)	٢ ٤٥٨ ١٤٨	١ ٨٧٢ ٧٢٩
مصروفات مستحقة	(١٠)	١ ٦٨٧ ٤٨٦	١ ٢٢٠ ٠٠٠
مبالغ مجنبة تحت حساب مصروفات التسويق والدعاية والإعلان والنشر		٨ ٧٨٣ ٧٥٦	٨ ٨١٨ ٠٣٤
إجمالي الالتزامات المتداولة		١٢ ٩٢٩ ٣٩٠	١١ ٩١٠ ٧٦٣
صافي أصول الصندوق وتمثل حقوق حملة الوثائق		٣ ٧٩٦ ٨٨٢ ١٥٢	٣ ١٨٦ ٤٧٥ ٦٥٣
عدد الوثائق القائمة		٨٦ ١٣٦ ٤٥٣	٨٢ ٤٧٩ ٧٩٣
نصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق	(٢-٨)	٤٤.٠٨	٣٨.٦٣

Crowe

- الإيضاحات مرفقة تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها
- تقرير مراقب الحسابات مرفق.

العضو المنتدب

كريم كامل محمد رجب

الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار

بنك القاهرة الثاني

بنك القاهرة
Banque du Caire
قطاع الإستثمار

الممثل القانوني للجنة الاشراف

الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار

صندوق استثمار بنك القاهرة الثاني للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٢٦ في ١٨ يونية ٢٠٠٩

قائمة الدخل

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

	رقم الإيضاح	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
		جنيه مصري	جنيه مصري
إيرادات النشاط			
صافي عوائد استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر– اذون خزانة	(١١)	٤٤١ ٨٨٦ ٥٠٩	٢٥٧ ٧٦٣ ٧٧٨
صافي عوائد استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر– سندات خزانة	(١٢)	١ ٩٣٩ ٣٠١	٥٢ ٤٩٠ ٦٢٩
عوائد دائنة		٤٩ ٤٧٦ ٦٧٥	٤٦ ٥٤١ ٣٧٢
إجمالي إيرادات النشاط		٤٩٣ ٣٠٢ ٤٨٥	٣٥٦ ٧٩٥ ٧٧٩
يخصم:			
أتعاب مدير الاستثمار	(٢-١٠، ٤)	٧ ٤٥٧ ٢٣٧	٨ ٦٠٨ ٦١٥
العمولات الإدارية للجهة المؤسسة	(٢-١٢، ٤)	١١ ٩٣١ ٦٣٠	١٣ ٧٧٣ ٦٨٥
أتعاب شركة خدمات الإدارة	(٢-١٣، ٤)	١١٩ ٩٩٧	١٢٠ ٠٠٠
أتعاب لجنة الإشراف وممثل حملة الوثائق		٦٤ ١٢٠	٦٥ ٠٠٠
مصروفات عمومية وإدارية	(١٣)	٢ ٠٦٤ ٠٥٩	١ ٧٤٤ ٣٩٧
مصروفات بنكية		١١٨ ٠٥٨	٦٤ ٥٠٨
إجمالي المصروفات		٢١ ٧٥٥ ١٠١	٢٤ ٣٧٦ ٣٠٥
الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق		٤٧١ ٥٤٧ ٣٨٤	٣٣٢ ٤١٩ ٥٧٤

- الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.
- تقرير مراقب الحسابات مرفق.

العضو المنتدب

كريم كامل محمد رجب

الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار

الممثل القانوني لحملة الوثائق

بنك القاهرة

بنك القاهرة
Banque du Caire
قطاع الإستثمار

صندوق استثمار بنك القاهرة الثاني للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٢٦ في ١٨ يونية ٢٠٠٩

قائمة الدخل الشامل

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
	جنيه مصري	جنيه مصري
الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق	٤٧١ ٥٤٧ ٣٨٤	٣٣٢ ٤١٩ ٥٧٤
إجمالي الدخل الشامل عن العام	٤٧١ ٥٤٧ ٣٨٤	٣٣٢ ٤١٩ ٥٧٤

- الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.
- تقرير مراقب الحسابات مرفق

العضو المنتدب

كريم كامل محمد رجب

الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار

الممثل القانوني للجنة الاشراف

بنك القاهرة اثناني

بنك القاهرة
Banque du Caire
قطاع الإستثمار

صندوق استثمار بنك القاهرة الثاني للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٢٦ في ١٨ يونية ٢٠٠٩

قائمة التدفقات النقدية

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

	رقم الإيضاح	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
		جنيه مصري	جنيه مصري
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل			
الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق		٤٧١ ٥٤٧ ٣٨٤	٣٣٢ ٤١٩ ٥٧٤
تسويات علي صافي الأصول سنوات سابقة (٢٠٢٢)		(٩٠٧ ٤٥١)	٠
		٤٧٠ ٦٣٩ ٩٣٣	٣٣٢ ٤١٩ ٥٧٤
أرباح التشغيل قبل التغير في الأصول والالتزامات الناتجة من أنشطة التشغيل			
التغير في أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر (أذون خزانة) (استحقاق أكثر من ٣ شهور)	(٧)	١ ٤٢٠ ٠٢١ ٦٢٤	١ ٢٧٢ ٠١٩ ٢٠٤
التغير في أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر (سندات خزانة)	(٨)	٥٤٢ ٦١٨ ٨٧٣	(٥٤٢ ٦١٨ ٨٧٣)
التغير في عوائد مستحقة عن ودائع لأجل وحسابات ذات عائد		٥٩٠ ١٣٥	(٢٦٦ ٩٦٠)
التغير في أتعاب وعمولات مستحقة	(٩)	٥٨٥ ٤١٩	(٦١٩ ٣٥٤)
التغير في المصروفات المستحقة	(١٠)	٤٦٧ ٤٨٦	(١٣ ٦٦١)
صافي التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل		٢ ٤٣٤ ٩٢٣ ٤٧٠	١ ٠٦٠ ٩١٩ ٩٣٠
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل			
صافي المحصل من إصدار واسترداد وإعادة إصدار وثائق الاستثمار خلال العام		٢١٠ ٤٥٤ ٠٩٧	(١ ٢٥٩ ٠٤٢ ٤٠٥)
توزيعات أرباح		(٧٠ ٦٨٧ ٥٣١)	٠
صافي التدفقات النقدية الناتجة (المستخدمة في) أنشطة التمويل		١٣٩ ٧٦٦ ٥٦٦	(١ ٢٥٩ ٠٤٢ ٤٠٥)
صافي التغير في النقدية وما في حكمها خلال العام		٢ ٥٧٤ ٦٩٠ ٠٣٦	(١٩٨ ١٢٢ ٤٧٥)
رصيد النقدية وما في حكمها في بداية العام		١ ٠١٨ ٩٥١ ١٧٣	١ ٢١٧ ٠٧٣ ٦٤٨
رصيد النقدية وما في حكمها في نهاية العام	(٢-٥)	٣ ٥٩٣ ٦٤١ ٢٠٩	١ ٠١٨ ٩٥١ ١٧٣
يتمثل رصيد النقدية وما في حكمها في نهاية العام فيما يلي *			
حسابات جارية		٤ ٩٠٤ ٥٦٨	٥ ٣٤٣ ٧٧٤
ودائع لأجل (استحقاق أقل من ثلاثة أشهر)	(٦)	١٨١ ٥٢٩ ٠٠٠	٥٩٨ ١٦٥ ٠٠٠
أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر (أذون خزانة) (استحقاق أقل من ثلاثة أشهر)	(٧)	٣ ٤٠٧ ٢٠٧ ٦٤١	٤١٥ ٤٤٢ ٣٩٩
		٣ ٥٩٣ ٦٤١ ٢٠٩	١ ٠١٨ ٩٥١ ١٧٣

* تم استبعاد المبالغ المجنبة تحت حساب مصروفات التسويق و الدعاية و الإعلان و النشر (طرف البنك المؤسس) من رصيد النقدية و ما في حكمها و التي بلغت ٧٥٦ ٧٨٣ ٨ جنيه مصري في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣، كما تم استبعاد ٠٣٤ ٨١٨ ٨ جنيه مصري في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.

- الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.
- تقرير مراقب الحسابات.

العضو المنتدب

كريم كامل محمد رجب

الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار

الممثل القانوني للجنة الاشراف

بنك القاهرة الثاني

بنك القاهرة Banque du Caire قطاع الإستثمار

صندوق استثمار بنك القاهرة الثاني للسيولة بالجنيه المصري (ذو العائد اليومي التراكمي)

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٢٦ في ١٨ يونيه ٢٠٠٩

قائمة التغير في صافي أصول الصندوق

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ جنيه مصري	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ جنيه مصري
صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق في أول العام	٣ ١٨٦ ٤٧٥ ٦٥٣	٤ ١٠٣ ٠٩٨ ٤٨٤
تسويات علي صافي الأصول في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	(٩٠٧ ٤٥١)	٠
المحصل من إصدار وثائق الاستثمار خلال العام	١٢ ٨٦٨ ٤٤٣ ٠٩٩	١٩ ٢٩٩ ٧٨٩ ٤١٧
(المدفوع في) استرداد وثائق الاستثمار خلال العام	(١٢ ٦٥٧ ٩٨٩ ٠٠٢)	(٢٠ ٥٥٨ ٨٣١ ٨٢٢)
الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق	٤٧١ ٥٤٧ ٣٨٤	٣٣٢ ٤١٩ ٥٧٤
توزيعات أرباح	(٧٠ ٦٨٧ ٥٣١)	٠
صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق في آخر العام	٣ ٧٩٦ ٨٨٢ ١٥٢	٣ ١٨٦ ٤٧٥ ٦٥٣

- الإيضاحات المرفقة تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.
- تقرير مراقب الحسابات مرفق

العضو المنتدب

كريم كامل محمد رجب

الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار

الشركة المصرية لخدمات الإدارة
في مجال صناديق الاستثمار

Crowe

الممثل القانوني للجنة الاشراف

بنك القاهرة الثاني

بنك القاهرة
Banque du Caire
قطاع الإستثمار

صندوق استثمار بنك القاهرةالثاني للسيولة بالجنيه المصري
(ذو العائد اليومي التراكمي) منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية
عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

١- نبذة عن الصندوق

أنشأ بنك القاهرة- شركة مساهمة مصرية – صندوق استثمار بنك القاهرة الثاني للسيولة بالجنيه المصري ذو العائد اليومي التراكمي كأحد الأنشطة المصرفية المرخص بها للبنك و بموجب موافقة البنك المركزي المصري رقم ٦٢٣ في ٢٨ يناير ٢٠٠٩ وبموجب الترخيص رقم ٥٢٦ الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ١٨ يونيو ٢٠٠٩ وذلك وفقا لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية.

يهدف الصندوق إلى تقديم وعاء ادخاري واستثماري ويقوم الصندوق بتوزيع استثماراته علي أدوات مالية مختلفة قصيرة الأجل مثل أدوات الدين الصادرة من الحكومة واتفاقيات إعادة الشراء وأذون الخزانة والودائع وشهادات الادخار البنكية ووثائق صناديق أسواق النقد الأخرى وبالتالي فإن هذا الصندوق يعتبر صندوق ذو معدل مخاطر منخفض ويوفر السيولة النقدية اليومية عن طريق احتساب عائد يومي تراكمي علي الأموال المستثمرة فيه، وبناءاً علي ما تقدم يسمح الصندوق بالشراء والاسترداد اليومي في وثائق الاستثمار التي يصدرها.

بلغ عدد وثائق الاستثمار عند الاكتتاب والتخصيص عدد ١٠ مليون وثيقة تبلغ القيمة الاسمية للوثيقة ١٠ جنيهات، خصص لبنك القاهرة نصف مليون وثيقة بنسبة ٥٪ من إجمالي الوثائق التي أصدرها الصندوق عند الاكتتاب، ويجب الا يقل المبلغ المجنب في أي وقت من الأوقات عن ٢٪ من حجم الصندوق بحد أقصي خمسة ملايين جنية ويجوز للجهة المؤسسة للصندوق زيادة المبلغ المجنب عن الحد الأقصى المشار إليه. يتم زيادة حجم الصندوق وفقا لعمليات الشراء مع مراعاة الحد الأدنى للمبلغ المجنب وفقا لقرار الهيئة رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٢١ المبلغ المجنب من الجهات المؤسسة بان الحد الأدنى للمبلغ المجنب هو ٢٪ من حجم الصندوق وبحد أقصى ٥ مليون جنية وبناء عليه عند وصول المبلغ المجنب للحد الأقصى يجوز زيادة حجم الصندوق بدون الحصول علي موافقه من الهيئة.

تتحدد القيمة البيعية أو الاستردادية لوثائق الاستثمار على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية اليوم السابق لتقديم طلب الشراء أو الاسترداد حيث تلتزم الجهة المؤسسة بالوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها في ذات يوم تقديم الطلب.

تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام، على أن تشمل السنة المالية الأولى المدة التي تنقضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمباشرة النشاط حتى انتهاء السنة المالية التالية.

مدة الصندوق ٢٥ (خمسة وعشرون) عاماً تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة أعماله من قبل الهيئة العامة للرقابة المالية.

٢- أهم السياسات المحاسبية

٢-١ أسس إعداد القوائم المالية

أ- الالتزام بالمعايير المحاسبية والقوانين

يتم إعداد القوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة المصرية والقوانين واللوائح السارية.

تم اعتماد القوائم المالية للإصدار من قبل لجنة الإشراف في ٢٤ / ٤ /٢٠٢٤.

ب- أسس القياس

تثبت الأصول والالتزامات المالية التي تقيم من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة وبالنسبة لباقي الأصول والالتزامات المالية يتم تقييمها بطريقة التكلفة المستهلكة أو التكلفة.

ج- عملة التعامل وعملة العرض

يتم عرض القوائم المالية بالجنيه المصري والذي يمثل عملة التعامل للصندوق.

د- استخدام التقديرات والحكم الشخصي

يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية قيام إدارة الصندوق باستخدام الحكم الشخصي والتقديرات والافتراضات التي تؤثر على السياسات المحاسبية المطبقة، وكذا التقديرات المتعلقة بقيم الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات، وتعتمد تلك التقديرات والافتراضات على الخبرة التاريخية وكذلك على عوامل أخرى متعددة تعتبر مناسبة في ضوء الظروف المحيطة، وقد تختلف النتائج التي يتم تقديرها على أساس الحكم الشخصي لقيم الأصول والالتزامات المالية عن النتائج الفعلية لتلك الأصول والالتزامات، ويتم مراجعة تلك التقديرات بصفة دورية وتثبت التغيرات الناتجة عن مراجعة التقديرات في السنة التي يحدث فيها التغير في تلك التقديرات. ويتم الاعتراف بالتسويات الناتجة عن التغيير في التقديرات المحاسبية في السنة التي تم فيها ذلك التغيير في حالة إذا ما كان تأثيره يقتصر على تلك السنة فقط بينما يتم الاعتراف بتلك التسويات خلال السنة التي تم بها التغيير والفترات المستقبلية إذا ما كان التغيير مؤثرا على السنة الحالية والفترات المستقبلية.

وتعتبر أسس تصنيف الأصول والالتزامات المالية عند نشأتها والتي تعتمد على نية الإدارة في تاريخ الاعتراف الأولى بها وكذا طرق قياس قيمتها العادلة وتقدير مدى الاضمحلال في قيمة الأصول المالية من أهم البنود التي استخدمت الافتراضات المحاسبية والتقديرات في قياسها والتي قد يترتب على استخدامها تأثير جوهري على القيم الدفترية لها وعلى الإيرادات والمصروفات المتعلقة بها والمدرجة بالقوائم المالية للصندوق طبقا للسياسات المحاسبية المطبقة.

٢-٢ الأدوات المالية

أ- التبويب

تتضمن الأصول والالتزامات المالية التي تقيم من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ما يلي:

١-الأدوات المالية المحتفظ بها بغرض الاتجار، والالتزامات قصيرة الأجل الناتجة عن بيع أدوات مالية.

٢-الأدوات المالية التي تم تصنيفها عند الاعتراف الأولى كأدوات مالية يتم تقييمها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

ب- الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية

يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما يصبح الصندوق طرفا في الأحكام التعاقدية للأدة المالية.

يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة من التغير في القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات المالية منذ تاريخ الاعتراف الأولى في قائمة الدخل.

لا يتم الاعتراف بالالتزامات المالية إلا عندما يفي طرف التعاقد بالتزاماته التعاقدية.

ج- قياس الأصول والالتزامات المالية

- القياس الأولى

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولى بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) وبالنسبة للأصول والالتزامات المالية التي لا يتم قياسها على أسا... القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، تضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناء الأصل... ...الالتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول أو الالتزامات

- القياس اللاحق

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية – بعد الاعتراف الأولى– التي يتم تقييمها من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير في القيمة العادلة بقائمة الدخل.

الأصول المالية المتمثلة في أذون الخزانة وصكوك وشهادات إيداع البنك المركزي وشهادات الادخار والأرصدة المستحقة على السماسرة يتم إثباتها بالتكلفة المستهلكة مخصوماً منها خسائر الاضمحلال في قيمة تلك الأصول إن وجدت.

الالتزمات المالية التي لا يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة باستخدام معدل الفائدة الفعلي بينما يتم قياس وثائق الصندوق القابلة للاسترداد بالقيمة الاستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد.

- قياس السندات

يتم قياس السندات والتي لا يجاوز تاريخ استحقاقها فترة ثلاثة عشر شهرا من تاريخ الاحتفاظ بالتكلفة المستهلكة وذلك وفقا للموافقة الواردة من الهيئة العامة للرقابة المالية لمدير الاستثمار في هذا الشأن.

د- أسس قياس القيمة العادلة

يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. يتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوى بها تلك الالتزامات.

في حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العدلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصوره جوهريه أسلوب التدفقات النقدية المخصومة أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها أسعار مشابهة للسوق يمكن الاعتماد عليها.

عند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

يتم قياس الاستثمارات في وثائق صناديق الاستثمار الأخرى الغير مقيدة في البورصة يتم قياسها على أساس نصيب الوثيقة في قيمة صافي أصول تلك الصناديق المعتمدة من مديري الاستثمار.

يتم قياس الاستثمارات في سندات تم شراؤها عند الاكتتاب الأولي باستخدام سعر المعاملة وتتبع ذات طريقة التقييم بالنسبة للسندات المشتراة من سوق الأوراق المالية بقيمة تزيد أو تقل عن القيمة الاسمية مع مراعاة تخفيض التكلفة بقيمة العوائد عن السنة السابقة لتاريخ الشراء.

وفى حالة حدوث تدهور في القيمة العادلة عن القيمة الدفترية لكل سند يتم تعديل القيمة الدفترية به وتحميله على قائمة الدخل على أنه في حالة حدوث ارتفاع في القيمة العادلة يتم إضافته إلى قائمة الدخل في حدود ما سبق تحميله على قوائم الدخل عن فترات مالية سابقة.

ويجرى تصنيف جميع الأصول والالتزامات التي تقاس قيمتها العادلة أو يجرى الإفصاح عنها في القوائم المالية ضمن تسلسل القيمة العادلة بناء على أعلى مستوى والذي يعد جوهرياً لقياس القيمة العادلة ككل وذلك كما يلي:

المستوى الأول:

قياس القيمة العادلة باستخدام أسعار التداول (غير المعدلة) لأصول أو التزامات مطابقا تماما في أسواق نشطة.

المستوى الثاني:

قياس القيمة العادلة باستخدام مدخلات غير أسعار التداول الواردة في المستوى الأول، ولكن يمكن ملاحظتها للأصل أو الالتزام بشكل مباشر (أي الأسعار) أو غير مباشر (أي المستمدة من الأسعار).

المستوى الثالث:

قياس القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم التي تتضمن مدخلات للأصل أو الالتزام لا تستند لبيانات سوق يمكن ملاحظتها (بيانات لا يمكن ملاحظتها).

هـ - أسلوب عرض عمليات شراء أذون الخزانة مع الالتزام بإعادة البيع وأذون الخزانة

تدرج عمليات شراء أذون الخزانة مع الالتزام بإعادة البيع وأذون الخزانة بالقوائم المالية بالتكلفة مضافاً إليها العائد المستحق خلال السنة من تاريخ الشراء وحتى تاريخ القوائم المالية (ويتم إدراج العائد الخاص بتلك العمليات بقائمة الدخل ضمن بند عائد الاستثمار في أذون الخزانة) وخصم الضرائب المستحقة على عوائد أذون الخزانة المستحقة.

٢-٣ اضمحلال قيم الأصول

يتم مراجعة القيم الدفترية للأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة عند إعداد القوائم المالية لتحديد مدى وجود مؤشرات على اضمحلال قيم تلك الأصول. وفى حالة وجود دليل على مثل هذا الاضمحلال فيتم إثبات الخسارة فوراً وتحميلها على قائمة الدخل ويتم تحديد مقدار تلك الخسارة بالفرق بين التكلفة الدفترية للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومة على أساس سعر الفائدة الفعلي.

إذا ما ثبت خلال الفترات المالية التالية أن خسائر الاضمحلال المتعلقة بالأصول المالية والتي تم الاعتراف بها قد انخفضت وأنه يمكن ربط هذا الانخفاض بموضوعية بحدث وقع بعد الاعتراف بخسائر الاضمحلال فإنه يتم رد خسائر الاضمحلال التي سبق الاعتراف بها أو جزء منها بقائمة الدخل.

٢-٤ الاستبعاد من الدفاتر

يتم استبعاد الأصول المالية عند انتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول على التدفقات النقدية من الأصول المالية. ويتم استخدام طريقة متوسط التكلفة لتحديد الأرباح أو الخسائر الناتجة من استبعاد الأصول المالية.

يتم استبعاد الالتزامات المالية عند سداد أو انتهاء أو الإعفاء من الالتزام المحدد في العقد المنشئ له.

٢-٥ النقدية وما في حكمها:

لأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية التي تعد باستخدام الطريقة الغير مباشرة، تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك قصيرة الأجل (استحقاق ثلاثة أشهر فأقل) الاستثمارات قصيرة الأجل (استحقاق ثلاثة أشهر فأقل) عالية السيولة والتي يسهل تحويلها إلى كمية محددة من النقدية دون وجود مخاطر هامة لحدوث أي تغيير في

القيمة و/ أو يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس لغرض الاستثمار أو أي أغراض أخرى.

٢-٦ <u>الفوائد</u>

يتم الاعتراف بالفوائد الدائنة والمدينة بقائمة الدخل باستخدام معدل الفائدة الفعلي الساري في تاريخ اقتناء أو إصدار الأداة المالية.

تتضمن الفوائد استهلاك خصم أو علاوة الإصدار والتكاليف المرتبطة مباشرة باقتناء أو إصدار الأداة المالية.

يتم الاعتراف بالفائدة الدائنة على أدوات الدين التي تتمثل في أذون الخزانة والشهادات الادخارية على أساس المدة الزمنية باستخدام معدل الفائدة الفعلي، ويثبت العائد بالصافي مخصوماً منه ضرائب خصم المنبع إن وجدت.

٢-٧ <u>المصروفات</u>

يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب الإدارة، ومصروفات الحفظ ومصاريف التشغيل الأخرى على أساس الاستحقاق.

٢-٨ <u>وثائق الصندوق قابلة للاسترداد</u>

- وثائق الصندوق قابلة للاسترداد وتمنح حملة الوثائق الحق في استرداد الوثائق المملوكة لهم والحصول على قيمة تلك الوثائق نقدا وفقا لنصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية اليوم لسابق لتقديم طلب الاسترداد.
- تقوم إدارة الصندوق بتصنيف الأداة، أو مكوناتها كأصل مالي ،أو التزام مالي أو أداة حقوق ملكية وفقاً لجوهر الاتفاق التعاقدي.
- تتضمن الأدوات المحملة بحق إعادة البيع التزام تعاقدي على المصدر لإعادة شراء أو استهلاك الأداة مقابل نقدية أو أصل مالي آخر في حالة ممارسة الحق. وتبوب الأداة التي تتضمن مثل هذا الالتزام كأداة حقوق ملكية إذا توافرت فيها كل السمات التالية:
  - أن تعطى الأداة الحق لحاملها في حصة تتناسب مع مساهمته من صافي أصول المنشأة في حالة تصفية المنشأة.
  - أن تكون الأداة في مستوى أدنى فيما يتعلق بالحقوق المترتبة على صافي أصول المنشأة عند التصفية وفيما يتعلق بالأولوية في السداد من أية أدوات مالية أخرى.
  - أن تكون كل الأدوات المالية التي تقع في ذلك المستوى الأدنى المذكور أعلاه، لها خصائص مماثلة.
  - ألا تتضمن تلك الأداة أية خصائص أخرى قد تتطلب تبويبها كالتزام، بخلاف تضمنها التزاماً تعاقدياً يوجب على المنشأة إعادة شراء أو استرداد تلك الأداة مقابل نقدية أو أي أصل مالي آخر.
  - أن تكون التدفقات النقدية المتوقعة من تلك الأداة تترتب بشكل جوهري على الأرباح أو الخسائر والتغير في صافي الأصول المعترف بها أو القيمة العادلة لصافي أصول المنشأة المعترف بها وغير المعترف بها على مدار عمر الأداة.

- وحيث أن وثائق الصندوق قابلة للاسترداد وتنطبق عليها جميع السمات الواردة بعالية فلذلك فإنها تصنف كأداة حقوق ملكية والقيمة الاستردادية لهذه الوثائق تعادل صافي أصول لصندوق (إجمالي حقوق ملكية الصندوق).

٢-٩ التوزيعات لحاملي الوثيقة

لا يقوم الصندوق بأي توزيعات من العائد المحقق حيث إن عائد الوثيقة يومي تراكمي يتم إضافته عى قيمة الوثيقة. ويتم الحصول على أي قدر من الأرباح عن طريق قيام حامل الوثائق باسترداد عدد من تلك الوثائق ويتم احتساب العائد منذ يوم الشراء الفعلي.

بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٧ جلسة رقم ٣ /٢٠٢٣ وافقت جماعة حملة الوثائق على التالي:

- عائد الوثيقة يومي تراكمي يتم اضافته على قيمة الوثيقة ويتم احتساب العائد منذ يوم الشراء الفعلي
- يجوز وفقا للدراسة التي يعدها مدير الاستثمار ان يقوم الصندوق بأجراء توزيع نقدي نصف سنوي على حملة الوثائق كنسبة من صافي الأرباح الفعلية المحققة خلال الستة أشهر السابقة للأول من يناير والأول من يوليو من كل عام وفقا للقوائم المالية عن هذه الفترة والتي سيتم اعتمادها من مراقب حسابات الصندوق
- تكون نسبة التوزيع ما بين ٣٠٪ الي ٩٠٪ من صافي الارباح الفعلية المحققة خلال لستة أشهر محل التقييم
- يتم إعادة استثمار الأرباح المرحلة الناتجة عن استثمارات الصندوق – وتنعكس هذه الأرباح على قيمة الوثيقة.

٢-١٠ أتعاب مدير الاستثمار

تتمثل أتعاب مدير الاستثمار طبقا لعقد الإدارة المبرم بين بنك القاهرة وشركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار في ٠,٢٥٪ (اثنان ونصف في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق وتحتسب هذه الأتعاب يومياً وتجنب وتدفع لمدير الاستثمار في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

٢-١١ عمولات الحفظ

يتقاضى بنك القاهرة عمولة حفظ مركزي بواقع ٠,٠٥٪ (نصف في الألف) سنويا من القيمة السوقية للأوراق المالية الخاصة بالصندوق والمحتفظ بها لديه شامله كافة الخدمات وتحتسب هذه العمولة وتجنب يوميا وتدفع في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه العمولات من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

٢-١٢ العمولات الإدارية للجهة المؤسسة

تتقاضي الجهة المؤسسة (بنك القاهرة) عمولات إدارية بواقع ٠,٤٠٪ (أربعة في الألف) سنويا من صافي أصول الصندوق وتحتسب هذه العمولة وتجنب يوميا وتدفع في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

٢-١٣ أتعاب شركة خدمات الإدارة

تتقاضي الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار عمولات بواقع ٠,٠١٥٪ (خمسة عشرة في المائة ألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق وتم تعديل هذه العمولات اعتباراً من ٢٠١٩/٤/١ لتصبح ٠,٠٠٧٪ (سبعة في المائة ألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق بحد أقصى ١٢٠ ٠٠٠ جنيه مصري سنوياً وتحتسب هذه العمولة وتجنب يوميا وتدفع في آخر كل شهر علي أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

يتحمل الصندوق اعباء ارسال البيانات الدورية للعملاء كل ثلاثة أشهر توافقاً مع القانون طبقاً للاتي:

١- بواقع ثلاثة جنيهات لكل حامل وثيقة ترسل له البيانات من خلال البريد الإلكتروني

٢- بواقع عشرة جنيهات لكل حامل وثيقة ترسل له بيانات ورقية بالبريد.

٢-١٤ مصاريف أخرى يتحملها الصندوق

- الأتعاب الخاصة بمراقب الحسابات نظير المراجعة الدورية للمراكز المالية للصندوق والتي حددت بمبلغ ٥٥ ٠٠٠ (خمسون ألف) جنيه مصري ويتم الاتفاق على ذلك المبلغ سنوياً.
- الأتعاب الخاصة بالمستشار القانوني والتي حددت بمبلغ ٣٠ ٠٠٠ (ثلاثون ألف) جنيه مصري ويتم الاتفاق على ذلك المبلغ سنوياً وتم إيقاف احتساب هذه الأتعاب اعتباراً من ٢٠١٩/٧/١ (اليوم التالي لنهاية التعاقد).
- الأتعاب المالية لأعضاء لجنة الإشراف والتي حددت بمبلغ ١٥ ٠٠٠ (خمسة عشر ألف) جنيه مصري سنوياً كما تم زيادة أتعاب اللجنة بموجب موافقة جماعة حملة الوثائق بتاريخ ٧ أكتوبر ٢٠١٩ و موافقة الهيئة بتاريخ ١١ مارس ٢٠٢٠ لتصبح ٦٠٠٠٠ (ستون الف جنية مصري لا غير).
- أتعاب ممثل حملة الوثائق بمبلغ ١ ٠٠٠ (ألف) جنيه مصري سنوياً وتم زيادتها إلى ٢ ٠٠٠ (ألفان) جنيه مصري سنوياً بموجب موافقة حملة الوثائق بتاريخ ٢٠١٩/٤/٣٠ واعتماد الهيئة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠ ، كما تم زيادتها الي ٥ ٠٠٠ جنيه مصري بموجب معرفة حملة الوثائق بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٤ واعتماد الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣١.
- مصاريف إدارية بواقع٠,١٪ سنوياً من صافي أصول الصندوق، وتم إيقاف استقطاعها لحين ظهور حاجة لمعاودة الاستقطاع بموجب موافقة لجنة الإشراف بجلستها رقم ٢٠١٥/٣ بتاريخ ٢٦ أكتوبر ٢٠١٥.
- مصروفات مقابل الخدمات المؤداه من الأطراف الأخرى مثل البنوك والهيئة.
- الأتعاب الخاصة بالمستشار الضريبي والتي حددت بمبلغ ١٠ ٠٠٠ (عشرة آلاف) جنيه مصري ويتم الاتفاق على ذلك المبلغ سنوياً.
- لا يتحمل حامل الوثيقة أي مصاريف للاكتتاب أو للشراء أو للاسترداد.

٣- الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

يحق للصندوق أن يمتلك محفظة استثمارات، تتضمن مجموعة متنوعة من الأدوات المالية طبقا لما تقتضيه سياسة إدارة الاستثمارات الخاصة بالصندوق، ومنها استثمارات مقيدة في البورصة واستثمارات في وثائق صناديق الاستثمار الأخرى التي ينوي الاحتفاظ بها لفترات غير محددة (أذون وسندات حكومية وحسابات جارية وودائع بالبنوك).

تحتوي أنشطة الصندوق على مخاطر متنوعة تتعلق بالأدوات المالية المملوكة للصندوق والأسواق التي يستثمر فيها. وتتمثل أهم أنواع المخاطر المالية التي يتعرض لها الصندوق في خطر السوق، خطر الائتمان وخطر السيولة.

يقوم مدير الاستثمار بتحديد أوجه توظيف استثمارات الصندوق وذلك عن طريق توزيع الأصول بالطريقة التي تمكنه من تحقيق أهداف الاستثمار.

أية انحرافات في توظيفات الأصول المستهدفة أو في محفظة الاستثمارات يتم مراقبتها ومتابعتها من قبل مدير الاستثمار.

أنواع الأصول و لالتزامات المالية

بيان	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ جنيه مصري	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ جنيه مصري
أصول مالية		
أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والحسائر	٣ ٦١٤ ٥٠٩ ٠٧٥	٢ ٠٤٢ ٧٦٥ ٤٥٧
أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر (سندات حكومية)	٠	٥٤٢ ٦١٨ ٨٧٣
نقدية لدى البنوك	١٨٦ ٤٣٣ ٥٦٨	٦٠٣ ٥٠٨ ٧٧٤
عوائد مستحقة عن ودائع لأجل وحسابات ذات عائد	٨٥ ١٤٣	٦٧٥ ٢٧٨
مبالغ مجنبة بالبنك تحت حساب مصروفات التسويق والدعاية والإعلان والنشر	٨ ٧٨٣ ٧٥٦	٨ ٨١٨ ٠٣٤
التزامات مالية		
مصروفات وأتعاب وعمولات مستحقة	٤ ١٤٥ ٦٣٤	٣ ٠٩٢ ٧٢٩
مبالغ مجنبة تحت حساب مصروفات التسويق والدعاية والإعلان والنشر	٨ ٧٨٣ ٧٥٦	٨ ٨١٨ ٠٣٤

وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها مدير الصندوق لخفض أثر تلك المخاطر:

٣-١ **خطر السوق**

- يشتمل خطر السوق على كل من الخسائر والأرباح المحتملة، كما يتضمن خطر سعر الفائدة، كذلك خطر سعر السوق.

أ- وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بإتباع سياسة استثمارية تهدف إلى تقليل المخاطر عن طريق توزيع المحفظة على الأدوات المالية التي تسمح بها نشرة الاكتتاب واستخدام أساليب التحليلات الفنية المناسبة لكل أداة من الأدوات المالية لاتخاذ قرار الاستثمار وذلك في إطار الضوابط التي يلتزم بها مدير الاستثمار (كما هو موضح بالإيضاح رقم ٥).

ب- خطر سعر الفائدة

- تتعرض قيم بعض الأدوات المالية للتقلبات وذلك نتيجة تغير أسعار الفائدة وتقوم إدارة الصندوق بعدة إجراءات وإتباع بعض السياسات التي من شأنها خفض أثر هذا الخطر. وفيما يلي الأصول المالية المعرضة لخطر سعر الفائدة:

بيان	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
	جنيه مصري	جنيه مصري
أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح وانخسائر – (اذون الخزانة)	٣ ٦١٤ ٥٠٩ ٠٧٥	٢ ٠٤٢ ٧٦٥ ٤٥٧
أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الرباح والخسائر (سندات حكومية)		٥٤٢ ٦١٨ ٨٧٣
ودائع لأجل	١٨١ ٥٢٩ ٠٠٠	٥٩٨ ١٦٥ ٠٠٠

اختبار حساسية تغير سعر الفائدة

- يوضح الجدول التالي حساسية قائمة الدخل للتغييرات المحتملة في أسعار الفوائد بشكل معقول بمقدار ١٠٠ نقطة على أساس بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة، تتمثل حساسية قائمة الدخل في تأثير التغيرت المفترضة في أسعار الفوائد لفترة واحدة على أساس المعدل المتغير للأصول المالية المحتفظ بها في تاريخ القوائم المالية.

الخسارة بمقدار	الخسارة بمقدار	الربح بمقدار	الربح بمقدار
+١٠٠ نقطة أساس	+١٠٠ نقطة أساس	-١٠٠ نقطة أساس	-١٠٠ نقطة أساس
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري
٤ ٤٦٣ ٢٣٣	(٧ ٥٥١ ٥٠٥)	٤ ٤٦٣ ٢٣٣	٧ ٥٥١ ٥٠٥

ج- خطر سعر السوق

- يتمثل خطر سعر السوق في تقلب قيمة الأداة المالية كنتيجة لتغير سعر السوق، وذلك سواء كان هذا التغير نتيجة لاستثمارات فردية أو نتيجة تأثير حركة التجارة على الأداة المالية في السوق بصفة عامة.
- يتم إدارة خطر سعر السوق من قبل مدير الاستثمار عن طريق التنوع في محفظة الاستثمارات والتي يتم التعامل عليها في أسواق مختلفة.

٣-٢ خطر الائتمان

- تعتبر أرصدة الحسابات الجارية والودائع لأجل لدى البنوك، والسندات والمبالغ المستحقة على السماسرة من الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان المتمثل في عدم قدرة تلك الأطراف على سداد جزء أو كل المستحق عليهم في تواريخ الاستحقاق، ويقوم مدير الاستثمار بتطبيق سياسات وإجراءات متطورة بما يؤدى إلى خفض خطر الائتمان إلى الحد الأدنى (كما هو موضح بالإيضاح رقم ٥).
- تمثل قيمة الأصول المالية المدرجة بالقوائم المالية الحد الأقصى لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية.

٣-٣ خطر السيولة

- يتمثل خطر السيولة في العوامل التي تؤثر على قدرة الصندوق على سداد جزء من أو كل التزاماته أو مواجهة سداد استردادات وثائق صناديق الاستثمار، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

يقوم مدير الاستثمار بالاحتفاظ بالسيولة المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى. كما يلتزم مدير استثمار الصندوق بأحكام قرار وزير الاستثمار رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ والمتعلق بألا يزيد الحد الأقصى لاستثمارات الصندوق عن ١٣ شهراً بالإضافة إلى إتباع سياسة تنويع الاستثمارات.

- يقوم مدير الاستثمار بتوجيه أموال الصندوق نحو استثمارات قصيرة الأجل يمكن تسييلها بسهولة مع مراعاة التزامه بالضوابط والشروط الاستثمارية.

- وفيما يلي بيان بتوزيع استحقاق التزامات الصندوق:

بيان	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	أقل من ٦ أشهر	من ٦ إلى ١٢ شهر	أكثر من ١٢ شهر
	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري
مصروفات مستحقة	١ ٦٨٧ ٤٨٦	١ ٦٨٧ ٤٨٦	--	--
أتعاب وعمولات مستحقة	٢ ٤٥٨ ١٤٨	٢ ٤٥٨ ١٤٨	--	--
صافي أصول الصندوق لحملة انوثائق	٣ ٧٩٦ ٨٨٢ ١٥٢	٣ ٧٩١ ٨٨٢ ١٥٢	--	٥ ٠٠٠ ٠٠٠

بيان	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	أقل من ٣ أشهر	من ٣ إلى ١٢ شهر	أكثر من ١٢ شهر
	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري
مصروفات مستحقة	١ ٢٢٠ ٠٠٠	١ ٢٢٠ ٠٠٠	--	--
أتعاب وعمولات مستحقة	١ ٨٧٢ ٧٢٩	١ ٨٧٢ ٧٢٩	--	--
صافي أصول الصندوق لحملة انوثائق	٣ ١٨٦ ٤٧٥ ٦٥٣	٣ ١٦٧ ١٦٤ ٦٥٣	--	١٩ ٣١١ ٠٠٠

- ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر السيولة عن طريق الاستثمار في أذون خزانة وأدوات دين قصيرة الأجل يمكن تحويلها إلى نقدية خلال اقل من سنة في تاريخ إعداد القوائم المالية كما هو موضح بالجدول التالي:

بيان	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	أقل من ٣ أشهر	من ٣ إلى ٦ شهور	من ٦ شهور الى سنة
	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري
أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر	٣ ٦١٤ ٥٠٩ ٠٧٥	٣ ٤٠٧ ٢٠٧ ٦٤١	٩٦ ٥٤٤ ٥٧٠	١١٠ ٧٥٦ ٨٦٤
ودائع لأجل	١٨١ ٥٢٩ ٠٠٠	١٨١ ٥٢٩ ٠٠٠	--	--
	٣ ٧٩٦ ٠٣٨ ٠٧٥	٣ ٥٨٨ ٧٣٦ ٦٤١	٩٦ ٥٤٤ ٥٧٠	١١٠ ٧٥٦ ٨٦٤

بيان	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	أقل من ٣ أشهر	من ٣ إلى ٦ شهور	من ٦ شهور الى سنة
	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري
أصول مالية بالقيمة العادلة	٢ ٠٤٢ ٧٦٥ ٤٥٧	٤١٥ ٤٤٢ ٣٩٩	٤٩٧ ٥٧٥ ٥٣٣	١ ١٢٩ ٧٤٧ ٥٢٥
أصول مالية القيمة العادلة (سندات حكومية)	٥٤٢ ٦١٨ ٨٧٣	--	--	٥٤٢ ٦١٨ ٨٧٣
ودائع لأجل	٥٩٨ ١٦٥ ٠٠٠	٥٩٨ ١٦٥ ٠٠٠	--	--
	٣ ١٨٣ ٥٤٩ ٣٣٠	١ ٠١٣ ٦٠٧ ٧٩٦	٤٩٧ ٥٧٥ ٥٣٣	١ ٦٧٢ ٣٦٦ ٣٩٨

٤- المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة

تمت خلال السنة المالية العديد من المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وتتمثل أهم المعاملات في المعاملات مع بنك القاهرة (مؤسس الصندوق) وكذلك مدير الاستثمار (شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار) وشركة خدمات الإدارة (الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار) بالإضافة إلى أي حامل وثائق تتجاوز ملكيته ٥٪ من صافي أصول الصندوق، وفيما يلي بيان بأهم تلك المعاملات:

- مدير الاستثمار

- تتضمن المصروفات مبلغ وقدره ٧ ٤٥٧ ٢٣٧ جنيه مصري (مقابل مبلغ ٨ ٦٠٨ ٦١٥ جنيه مصري عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢) وتمثل أتعاب مدير الاستثمار محسوبة طبقاً لعقد الإدارة المبرم بين بنك القاهرة وشركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار وذلك طبقاً لنشرة الاكتتاب طبقاً لما ورد بالإيضاح رقم (٢-١٠).

- بنك القاهرة

- تتضمن المصروفات مبلغ وقدره ١١ ٩٣١ ٦٣٠ جنية مصري (مقابل مبلغ ١٣ ٧٧٣ ٦٨٥ جنيه مصري عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢) تمثل عمولات إدارية محسوبة طبقاً للعقد المبرم بين بنك القاهرة وشركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار وذلك طبقاً لنشرة الاكتتاب (طبقاً لما ورد بالإيضاح رقم (٢-١٢).

- يتضمن رصيد ودائع لأجل في تاريخ المركز المالي مبلغ صفر جنيه مصري طرف بنك القاهرة "مؤسس الصندوق" في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ يوجد ارصدة للودائع بمبلغ صفر جنية مصري في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.

- بلغ عدد الوثائق التي يمتلكها بنك القاهرة (مؤسس الصندوق) ٥٠٠ ٠٠٠ وثيقة في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ بنسبة ٠.٥٨ % (مقابل ٥٠٠ ٠٠٠ وثيقة بنسبة ٠,٦٠٪ في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ وبما يتماشى مع أحكام المادة ١٤٧ من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال الصادر برقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والتي تنص على أنه لا يجوز أن يزيد الحد الأقصى للأموال المستثمرة في الصندوق عن ٥٠ مثل رأسماله الذي يجب ألا يقل عن ٥ مليون جنيه مصري.

- يبلغ رصيد الحساب المجنب طرف بنك القاهرة (مؤسس الصندوق) مبلغ ٨ ٧٨٣ ٧٥٦ جنيه مصري في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣, مقابل مبلغ ٨ ٨١٨ ٠٣٤ جنيه مصري في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ في حساب نقدية وأرصدة لدى البنوك والخاص بمصروفات التسويق والدعاية والإعلان والنشر, وقد تم استقطاعه طبقاً لنشرة الاكتتاب على أن لا يزيد عن ٠,١٪ (واحد في الألف) سنوياً من صافى أصول الصندوق, وقد تم التوقف عن استقطاع تلك المبالغ اعتباراً من ٢٦ أكتوبر ٢٠١٥. وعليه فقد تقرر أن يتم الصرف من هذا المبلغ على كافة مصروفات التسويق والدعاية والإعلان والنشر بناء على الفواتير الفعلية.

- الشركة المصرية لخدمات الإدارة فى مجال صناديق الاستثمار

- تتضمن المصروفات مبلغ وقدره ١١٩ ٩٩٧ جنيه مصري (مقابل مبلغ وقدره ١٢٠ ٠٠٠ جنيه مصري عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢) تمثل عمولات إدارية محسوبة طبقاً للعقد المبرم بين بنك القاهرة والشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار وذلك طبقاً لنشرة الاكتتاب كما هو وارد بالإيضاح رقم (٢-١٣).

٥- الضوابط الاستثمارية والقانونية للصندوق

يقوم مدير الاستثمار بتوجيه أموال الصندوق نحو استثمارات قصيرة الأجل يمكن تسييلها بسهولة مع مراعاة التزامه بالضوابط والشروط الاستثمارية والقانونية التالية:

- إمكانية الاحتفاظ بنسبة لا تجاوز ٩٥٪ من أموال الصندوق في صورة مبالغ نقدية سائلة فى حسابات جارية أو فى حسابات ودائع لدى البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري.
- إمكانية استثمار حتى ١٠٠٪ من إجمالي استثمارات الصندوق في شراء أذون الخزانة.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في شراء سندات الخزانة المصرية وسندات الشركات والأدوات الاستثمارية الأخرى المتوسطة الأجل مجتمعين عن ٤٩ % من الأموال المستثمرة فى الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء سندات الشركات و/ أو صكوك التمويل المصدرة عن الشركات ذات الجدارة الائتمانية التي لا تقل عن الحد المقبول من قبل الهيئة (-BBB) عن ٢٠٪ من الأموال المستثمرة في الصندوق مع الالتزام أن يكون تركز الاستثمار في السندات المصدرة عن مجموعة مرتبطة وفقا لأفضل الفرص الاستثمارية المتاحة
- الالتزام بالحد الأدنى للتصنيف الائتماني لأدوات الدين المستثمر فيها والمحدد ب – BBB وفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٤ ويلتزم مدير الاستثمار بالإفصاح بشكل سنوي لجماعة حملة الوثائق عن أى تغيير في التقييم الائتماني للسندات أو صكوك التمويل المستثمر فيها وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٤.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء شهادات الادخار البنكية عن ١٠٪ من الأموال المستثمرة في الصندوق بشرط قيام البنك المركزي المصري بالسماح للأشخاص الاعتبارية بالاستثمار في شهادات الادخار البنكية.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الودائع وشهادات الادخار (مجتمعين) طرف أي جهة واحدة بخلاف الجهات الحكومية أو قطاع الأعمال الفترة أو بنوك القطاع الفترة عن نسبة ٤٠٪ من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء اتفاقيات إعادة الشراء عن ٩٠٪ من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- مراعاة الالتزام بما ورد بموافقة البنك المركزي المصري من قصر الاستثمارات على السوق المحلى وبالعملة المحلية فقط.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في صناديق الاستثمار النقدية الأخرى عن ٤٠٪ من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠٪ من صافي أصول الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء وثائق استثمار في صندوق آخر عن ٢٠٪ من صافي أصول الصندوق وبما لا يجاوز ٥٪ من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه.
- ألا يزيد الحد الأقصى لمدة استثمارات الصندوق عن ٣٩٦ يوم.
- أن يكون الحد الأقصى للمتوسط المرجح لمدة استحقاق محفظة استثمارات الصندوق ١٥٠ (مائة وخمسون) يوما.
- أن يتم تنويع استثمارات الصندوق بحيث لا تزيد الاستثمارات في أي إصدار على ١٠% من صافي قيمة أصول الصندوق وذلك باستثناء الأوراق المالية الحكومية.

٦- ودائع لأجل

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
	جنيه مصري	جنيه مصري
استحقاق أقل من ثلاثة أشهر	١٨١ ٥٢٩ ٠٠٠	٥٩٨ ١٦٥ ٠٠٠
	١٨١ ٥٢٩ ٠٠٠	٥٩٨ ١٦٥ ٠٠٠
النسبة إلي صافي أصول الصندوق	٤.٧٨٪	١٨.٧٨٪

تم تصنيف ودائع لأجل طبقًا للمدة من تاريخ ربط الودائع حتى تاريخ الاستحقاق.

٧- استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر -سندات خزانة

البيـــان	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ قيمه أذون الخزانة التي يمتلكها الصندوق	النسبة إلى صافي أصول الصندوق	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ قيمه أذون الخزانة التي يمتلكها الصندوق	النسبة إلى صافي أصول الصندوق
	جنيه مصري	%	جنيه مصري	%
أذون خزانة استحقاق حتى ٩١ يوم	٣ ٢٧٣ ٣٣٦ ١٦٩		٤١٠ ٩٨٠ ٠٠٠	
يضاف: العوائد المستحقة	١٦٧ ٣٣٩ ٣٤٠		٥ ٥٧٧ ٩٩٩	
(يخصم): الضرائب المستحقة عن العوائد المستحقة	(٣٣ ٤٦٧ ٨٦٨)		(١ ١١٥ ٦٠٠)	
	٣ ٤٠٧ ٢٠٧ ٦٤١		٤١٥ ٤٤٢ ٣٩٩	
أذون خزانة استحقاق حتى ١٨٢ يوم	٨٦ ٥٠٦ ٢٦٠		٤٨٨ ٤٢٨ ٢٨٠	
أذون خزانة استحقاق حتى ٢٧٣ يوم	١٠١ ٦١٨ ٤٦٠		٤٢٠ ٠٩٠ ٥٥٠	
أذون خزانة استحقاق حتى ٣٦٥ يوم	٠		٦٥٦ ٥٢٨ ٤٦٠	
	١٨٨ ١٢٤ ٧٢٠		١ ٥٦٥ ٠٤٧ ٢٩٠	
يضاف: العوائد المستحقة	٢٣ ٩٧٠ ٨٩٣		٧٧ ٨٤٤ ٧٠٩	
(يخصم): الضرائب المستحقة عن العوائد المستحقة	(٤ ٧٩٤ ١٧٩)		(١٥ ٥٦٨ ٩٤١)	
	٢٠٧ ٣٠١ ٤٣٤		١ ٦٢٧ ٣٢٣ ٠٥٨	
	٣ ٦١٤ ٥٠٩ ٠٧٥	٩٥,٢٪	٢ ٠٤٢ ٧٦٥ ٤٥٧	٦٤.١١٪

- وقد بلغـــت القيـــمة الاسمية لأذون الخزانة مبلغ وقدره ٣ ٧٥٧ ١٢٥ ٠٠٠ جنيه مصري في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ (مقابل مبلغ وقدره ٢ ١٨٢ ٥٠٠ ٠٠٠ جنيه مصري في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢).
- تم تصنيف أذون الخزانة طبقاً لمدة من تاريخ الشراء حتى تاريخ الاستحقاق.

٨- إستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر (سندات الخزانة)

البيـــان	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ قيمه أذون الخزانة التي يمتلكها الصندوق جنيه مصري	النسبة إلى صافي أصول الصندوق %	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ قيمه أذون الخزانة التي يمتلكها الصندوق جنيه مصري	النسبة إلى صافي أصول الصندوق %
سندات خزانة	٠		٥٠٠ ٩٠٤ ٩٩٠	
يضاف: العوائد المستحقة	٠		٥٢ ١٠١ ٤٥٠	
علاوة الاصدار			٣٢ ٧٢٣	
(يخصم): الضرائب المستحقة عن العوائد المستحقة	٠		(١٠ ٤٢٠ ٢٩٠)	
	٠		٥٤٢ ٦١٨ ٨٧٣	١٧,٠٣

٩- أتعاب وعمولات مستحقة

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ جنيه مصري	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ جنيه مصري
العمولات الإدارية للجهة المؤسسة – بنك القاهرة	١ ٣٨٠ ٥٨٩	١ ٠٤٤ ٥٤٦
أتعاب مدير الاستثمار	٨٦٢ ٨٦٧	٦٥٢ ٨٤١
أتعاب مهنية مستحقة	١٠٧ ٠٠٠	١٠٠ ٥٠٠
أتعاب شركة خدمات الإدارة	١٠ ١٩٢	١٠ ١٩١
أتعاب لجنة الإشراف وممثل حملة الوثائق	٩٠ ٠٠٠	٤٣ ٣٨٠
اتعاب ممثل حملة الوثائق	٧ ٥٠٠	٠
حفظ سندات	٠	٢١ ٢٧١
	٢ ٤٥٨ ١٤٨	١ ٨٧٢ ٧٣٩

١٠- مصروفات مستحقة

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ جنيه مصري	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ جنيه مصري
المساهمة التكافلية للتأمين الصحي	١ ٥٣٤ ٨٠٩	١ ١١٠ ٥٩٠
مصروفات رسوم التطوير	٦٠ ١٧٧	١٨ ٤٦٠
مصروفات إرسال كشوف حساب حملة الوثائق	٩٢ ٥٠٠	٩٠ ٩٥٠
	١ ٦٨٧ ٤٨٦	١ ٢٢٠ ٠٠٠

١١- صافي عوائد استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر – اذون خزانة

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
	جنيه مصري	جنيه مصري
عوائد أذون خزانة	٥٥١ ٩٢٧ ٤٧٨	٣٢٠ ٣٦٥ ٧٠٨
ارباح بيع اذون خزانة	٤٣٠ ٦٥٨	١ ٨٣٩ ٠١٥
يخصم: ضرائب عن اذون الخزانة	(١١٠ ٤٧١ ٦٢٧)	(٦٤ ٤٤٠ ٩٤٥)
صافي عوائد أذون الخزانة	٤٤١ ٨٨٦ ٥٠٩	٢٥٧ ٧٦٣ ٧٧٨

١٢- سندات خزانة

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
	جنيه مصري	جنيه مصري
عوائد سندات خزانة	٢ ٤٦١ ٥٥٠	٦٦ ٧٠٦ ٧٣٠
خسائر بيع سندات	(٢٩ ٩٣٩)	–
يخصم: ضرائب على عوائد سندات خزانة	(٤٩٢ ٣١٠)	(١٣ ٣٤١ ٣٨٣)
استهلاك علاوة اصدار سندات	٠	(٨٧٤ ٧١٩)
صافي عوائد سندات الخزانة	١ ٩٣٩ ٣٠١	٥٢ ٤٩٠ ٦٢٩
عوائد ودائع لأجل وحسابات ذات عائد	٤٩ ٤٧٦ ٦٧٥	٤٦ ٥٤١ ٣٧٣

١٣-مصروفات عمومية وادارية

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
	جنيه مصري	جنيه مصري
مصروفات المساهمة التكافلية	١ ٥١٠ ٧٦٥	١ ٠٨٦ ٥٤٢
اتعاب مهنية	٧٢ ٥٠٠	٦٦ ٠٠٠
مصروفات ارسال كشوف حساب حملة الوثائق	٣٥٧ ٠٧٠	٢٦٦ ٨٠٠
مصروفات رسوم التطوير	٩٨ ٦٦٩	٧١ ٣٦٧
اشتراك بالفاتورة الالكترونية	١١ ٠٠٠	٤ ٠٠٠
مصروفات الهيئة العاملة للرقابة المالية	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠
عمولة حفظ مركزي	٩ ٠٥٥	٢٤٤ ٦٨٨
إجمالي	[illegible]	١ ٧٤٤ ٣٩٧

الضرائب

في ظل قانون الضرائب رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ فإن أرباح صندوق استثمار بنك القاهرة الثاني للسيولة معفي من ضريبة الدخل، في حين أن عائد أذون الخزانة يخضع للضريبة اعتباراً من ٥ مايو ٢٠٠٨ تاريخ صدور القانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨، يقوم الصندوق باستقطاع ضرائب ٢٠٪ من عائد أذون الخزانة منذ ذلك التاريخ وبالنسبة لعائد سندات الخزانة الصادرة اعتباراً من ١٩ يونيه ٢٠٠٨ يقوم الصندوق باستقطاع ضرائب قدرها ٢٠٪ من هذا العائد طبقاً للقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٨ حيث يتم خصم هذه الضريبة من المنبع عند استحقاق أذون الخزانة وتحصيل الكوبونات الخاصة بسندات الخزانة دون أن يؤثر ذلك على إعفاء أرباح وتوزيعات الصندوق.

تعديل بعض أحكام قوانين الضرائب :

- بتاريخ ٤ يونيه ٢٠١٤ صدر قانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ ، يعمل به اعتباراً من اليوم التالي لصدوره ، بفرض ضريبة إضافية سنوية مؤقتة لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من السنة الضريبية الحالية أن ذلك بنسبة (٥٪) على ما يجاوز مليون جنية من وعاء الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين أو أرباح الأشخاص الاعتبارية طبقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل، وبتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٥ صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٥ يعدل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ والتي منها تعديل القرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ والخاصة بمدة فرض الضريبة الإضافية المؤقتة على الدخل لتصبح سنة واحدة بدلاً من ٣ سنوات.
- بتاريخ ٣٠ يونيه ٢٠١٤ صدر القرار الجمهوري بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون لحكاما بتعديل بعض مواد قانون الضريبة علي الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، ومنها المعالجة الضريبية المتعلقة بصناديق الاستثمار وتتضمن إعفاء أرباح وعائد صناديق الاستثمار التي يقتصر نشاطها على الاستثمار في النقد دون غيره كما تتضمن خضوع الأرباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة وتم وقف العمل بها لمدة عامين تبدأ من ١٧ مايو ٢٠١٥ وتم المد حتى ١٧ مايو ٢٠٢٠ وفقا للقانون رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧ .
- بتاريخ ٣١ مايو ٢٠١٥ أصدرت مصلحة الضرائب المصرية الكتاب الدوري رقم ١٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن تطبيق التعديلات التي تمت على قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية . حيث ورد بالبند خامساً منه فرض الضريبة الإضافية الصادرة بالقانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ على وعاء الضريبة على الدخل سواء كان خاضعا لها او معفى منها.
- إلا أن مدير استثمار صندوق بنك القاهرة الثاني للسيولة بالجنيه المصري يرى:

- أن الصندوق نقدي يتمتع وعاؤه بإعفاء من الضريبة على الدخل طبقا لقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، وأن الضريبة الإضافية تفرض على ذات الوعاء المعفى بالأصل من الضريبة على الدخل بحكم القانون، وعليه لا يترتب إخضاع ذات الوعاء لضريبة دخل إضافية.
- وقد تم رفع هذا الرأي إلى رئيس مصلحة الضرائب بمعرفة الجمعية المصرية لإدارة الاستثمار وتم الحصول على العديد من الآراء الضريبية والآراء القانونية تؤيد رأي إدارة الصندوق في عدم خضوع الصناديق النقدية للضريبة الإضافية.

- وفى ضوء تلك الآراء، وعدم حسم هذا الخلاف مع مصلحة الضرائب فإن النتيجة النهائية لتسوية هذا الخلاف لا يمكن تحديدها في الوقت الحالي وعليه لم يتم الاعتراف بأي مخصص لأي تأثير محتمل على القوائم المالية للصندوق في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.

١٥- أحداث هامة

في ضوء قرار السيد / رئيس مجلس الوزراء رقم (٩٠٩) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون نظام التأمين الصحي الشامل رقم (٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً لأحكام المادة رقم (٥) من مواد إصدار القانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٨ والمدة رقم (٤٠) من ذات القانون والمادتين (٥،٤) من مواد إصدار اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر أعلاه والمادة رقم (٤٦) من ذات اللائحة واسترشاداً بالكتاب الدوري رقم (٤١) لسنة ٢٠١٨ الصادر من قبل وزارة المالية ومصلحة الضرائب المصرية وتنفيذاً لما نصت عليه المادة (٤٠) بند تاسعاً من القانون المشار إليه واعتباراً من تاريخ العمل به في ١٢ يوليو٢٠١٨ فإنه يتعين على جميع المنشآت الفردية والاعتبارية أياً كانت طبيعتها أو النظام القانوني الخاضعة له باحتساب نسبة بواقع ٢,٥ في الألف من جملة إيراداتها السنوية وذلك كقيمة المساهمة التكافلية في نظام التأمين الصحي الشامل وذلك وفقاً لأحكام القانون سالف الإشارة إليه.

ويقوم الصندوق اعتباراً من بداية عام ٢٠١٩ باحتساب واستقطاع تلك النسبة بشكل يومي من جملة الإيرادات بالإضافة إلى قيام الصندوق بتجنيب قيمة المبلغ المستحق من جملة الإيرادات للمساهمة التكافلية المحسوبة من تاريخ صدور القانون حتى نهاية عام ٢٠١٨ وذلك حتى نهاية النصف الأول من عام ٢٠١٩.

أ-بتاريخ ٦ مارس ٢٠٢٣ صدر قرار رئيس الوزراء رقم (٨٨٣) لعام ٢٠٢٣ بتعديل واستبدال والغاء بعض معايير المحاسبة المصرية و فيما يلي المعايير التي شملها القرار:

١. معايير تم استبدالها:

- معيار المحاسبة المصري رقم (١٠) "الأصول الثابتة واهلاكها"
- معيار المحاسبة المصري رقم (٢٣) "الأصول غير الملموسة"
- معيار المحاسبة المصري رقم (٣٤) "الاستثمار العقاري"
- معيار المحاسبة المصري رقم (٣٥) "الزراعة"
- معيار المحاسبة المصري رقم (٣٦) "التنقيب عن وتقييم الموارد التعدينية"

٢. معايير جديدة تم اضافتها:

- معيار المحاسبة المصري رقم (٥٠) "عقود التأمين"

٣. معايير تم الغاؤها:

- معيار المحاسبة "عقود التأمين"

وكل التعديلات على المعايير المحاسبة السابق سردها ليس لها أثر على القوائم المالية للصندوق

ب- طبقا لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٢٣ بتاري ١٨ أكتوبر ٢٠٢٣ الذي نص على الاتي:

"يجوز للشركات المرخص لها بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية استثناء الأدوات والأصول المالية التالية من الاعتراف والقياس بالخسائر الائتمانية المتوقعة أدوات الدين الصادرة عن الدولة بالعملة المحلية

الحسابات الجارية والودائع بالعملة المحلية لدي البنوك المسجلة لدي البنك المركزي المصري والمستحقة خلال شهر بحد أقصى من تاريخ القوائم المالية. وبناءا عليه لم يطبق الصندوق معيار (٤٧ – الأدوات المالية) فيما يخص الاعتراف والقيس بالخسائر الائتمانية المتوقعة.

١٦-ارقام المقارن:

تم تعديل ارقام المقارنة الخاصة بصافي عوائد استثمارات بالقيمة العدالة من خلال الأرباح و الخسائر لسندات الخزانة بقائمة الدخل بمبلغ ٠٠١ ٠٣٢ ٩٩ جنية مصري الي صافي عوائد استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح و الخسائر سندات خزانة بمبلغ ٦٢٩ ٤٩٠ ٥٢ جنية مصري و مبلغ ٣٧٢ ٥٤١ ٤٦ جنية مصري عوائد دائنة كذلك ادراج ودائع لأجل بمبلغ ٠٠٠ ١٦٥ ٥٩٨ جنية مصري في ايضاح رقم (٣-٣) خطر السيولة ليتوافق مع التعديل الحالي.

الجهة المؤسسة

بنك القاهرة

بنك القاهرة
Bancue du Caire
قطاع الإستثمار

خدمات الإدارة

الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار